

التنظيم القانوني لعقد الزواج الالكتروني

Legal regulation of electronic marriage contract

م.د. عدي حسين طعمه

Oday Hussein Tuama

كلية القانون- جامعة سومر

المستخلص

اعتاد الناس على إمضاء كافة تعاملاتهم بالطريقة التقليدية باستخدام الورق، لكن مع مرور الزمن وتطور الحياة وظهور وسائل التقنية الحديثة اتجهوا إلى تبديل معظم المعاملات الورقية بأخرى إلكترونية لمسايرة التطور الذي يشهده العالم المعاصر والذي غزى كل الميادين وشمل كل المجالات، مما أثار إشكالية مدى مشروعية التعامل بمثل هذه التعاملات الإلكترونية والتعاقد بها.

الكلمات المفتاحية: - عقد، الزواج، الالكتروني، المحكمة. الاسرة

Abstract

People used to sign all their transactions in the traditional way using paper, but with the passage of time, the development of life and the emergence of modern technology, they turned to replacing most paper transactions with electronic ones to keep pace with the development witnessed by the contemporary world, which invaded all fields and included all areas, which raised the problem of the legitimacy of dealing with such electronic transactions and contracting with them.

Keywords: - Contract, marriage, electronic, court.

مقدمة

أولاً/ فكرة موضوع البحث:-

اهتم الإسلام بالزواج اهتماماً هاماً لأنه الوسيلة الوحيدة لحفظ الأعراض والانساب، فوضع لذلك عقداً يستلزم توفر شروط واحكام، فبوجود العقد تبدأ الحياة الزوجية، وتصبح المرأة زوجة الرجل، وعليه فالعقد له أهمية بالغة ومكانة عظيمة في الإسلام، فيلزم ان نجنبه كل ما يصرفه عن تحقيق غاياته السامية، خاصة مع تقدم وسائل وأدوات العصر بما سهل الله جلا وعلا للإنسان ويسر له أنواع المعرفة والعلوم التي تقوم على التجربة، وقد أصبح الان وبفضل الله الوصول الى ابعد مكان في العالم عبر أجهزة تكون في المنزل، فوسائل الاتصال المعاصرة أصبحت أداة فاعلة في عقد الزواج، وبناء الاحكام القضائية الصحيحة لصحة هذا العقد.

ثانياً/ أهمية البحث:

الاسرة هي أساس المجتمع وخليته الأولى التي تمده بالعقول المفكرة المدبرة التي ترسم له دعائم الحضارة فالاسرة هي عبارة عن الرجل وزوجته، وأولاده واساس تكوينها الزواج، وعليه فأساس الاسرة هو عقد الزواج، ولهذه الاسرة حقوق يرتبها عقد الزواج إذا استوفى الشروط الشرعية، والشكلية (القانونية) اللازمة لانعقاده لان الزواج هدفه بناء أسرة راسخة ومتينة لذلك لا بد من تنظيم أحكام عقد الزواج الالكتروني بقانون خاص أو بقانون الاحوال الشخصية العراقي النافذ المعدل.

ثالثاً/ اشكالية البحث: نظراً لازدياد الحاجة للسفر لمسافات بعيدة لغرض الدراسة أو التجارة فقد يحول البعد دون إجراء عقد الزواج لغيبة أحد العاقدين، الغيبة التي لا يستطيع وقتها الحضور لمجلس العقد ، ولكنه يمكنه التواصل عبر وسائل الاتصال الحديثة .

رابعاً/ خطة البحث : تكون البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة مع قائمة بالمراجع والمصادر التي اعتمدها في هذه الدراسة وكالتالي:

المبحث الأول: ماهية عقد الزواج الالكتروني

المبحث الثاني: مميزات وعيوب عقد الزواج الالكتروني:

المبحث الأول

ماهية عقد الزواج الالكتروني

ان عقد الزواج الالكتروني هو خدمة مقدمة من وزارة العدل تتيح إتمام جميع إجراءات عقد الزواج إلكترونياً من خلال شبكة الانترنت، يتم إجراؤه في مجلس حقيقي باجتماع المتعاقدين في مجلس العقد حقيقة، بحيث لا يفصل بين الايجاب والقبول فاصل زمني، وكيف على انه إجراء جديد لإبرام عقد الزواج سنّه ولي الامر لتقديم خدمات تسهيلية عند إبرام عقد الزواج، ولا يعد استحداثاً لصيغة جديدة لعقد الزواج.

المطلب الأول

مفهوم عقد الزواج

أولاً: العقد :-

يعرف العقد في اللغة: (العين والقاف والذال) أصل واحد يدل على شد وشدة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها، من ذلك عقد البناء، والجمع أعقاد وعقود، وعقدت الحبل أعقده عقداً، وقد انعقد، وتلك هي العقدة، وعاقدته مثل عاهدته، وهو العقد والجمع عقود^(١)، قال الله تعالى: { أَوْفُوا بِالْعُقُودِ }^(٢)، أما الزبيدي فقال: وعقد العهد، واليمين، يعقدهما عقداً وعقدهما: أكدهما .. (3) .

أما اصطلاحاً: فالعقد في اصطلاح الفقهاء مرتبط ارتباطاً وثيقاً بمعناه اللغوي، وعُرف بأنه ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يثبت أثره في محله⁽⁴⁾.

وقد عرفت المادة (١٠ ف ١) من القانون المدني العراقي رقم ١٢ لسنة ٢٠١٢ م العقد بأنه (العقد هو ارتباط الإيجاب الصادر من احد العاقدين بقبول الاخر على وجه يثبت اثره في المعقود عليه والذي يتم بوسيلة الكترونية)^(٥)، ويرى البعض من شراح هذا القانون هو ذاته الذي قرره المادة (٧٣) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ م الا انه قد يكون معيباً لان يتضمن زيادة في الالفاظ، وكان بالامكان تعريفه بانه : " العقد الذي يتم بوسيلة رقم الإيداع في دار الختم والوثائق (2895) لسنة 2025م

الالكترونية، من دون الحاجة الى تكرار تعريف المادة (٧٣) من القانون المدني الذي قررته بشأنه التعريف بالعقد⁽⁶⁾.

ثانياً: - الزواج

الزواج في اللغة : من زوّج الاشياء تزويجاً و زواجا أي قرن بعضها ببعض، والزواج خلاف الفرد، ويطلق على الذكر والانثى بصيغة واحدة، والزواج اثنان، وكل اثنين زوج، ويقال للرجل والمرأة زوجان، وزوج المرأة بعلمها، فالزواج اقتران الزوج بالزوجة او الذكر بالانثى، ويعبر عنه بالانكاح ويراد فيه مطلق الاقتران والارتباط⁽⁷⁾.

اما اصطلاحاً فالزواج: هو عقد يفيد حل إستمتاع كل من العاقدين بالآخر على الوجه المشروع⁽⁸⁾، وعرف قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥١ المعدل في المادة (٣) ف ١ التي نصت على ان " الزواج عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا غايته انشاء رابطة الحياة المشتركة والنسل".

اما مفهوم عقد الزواج الالكتروني فنظرا لعدم وجود قانون خاص ينظم إبرام عقد الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي لذلك لابد من الرجوع الى القاعدة العامة في المادة (١/٣) المعدلة من قانون الأحوال الشخصية العراقي النافذ حيث عرفت عقد الزواج بأنه " عقد تراضي بين الرجل و المرأة يحل به كل منهما لآخر شرعا غايته تكوين الأسرة على أساس المودة والرحمة والمسؤولية غايته حياة مشتركة طبقا لإحكام هذه المادة"⁽⁹⁾.

وجانب من القضاء العراقي يعرف عقد الزواج الالكتروني بأنه العقد الذي يتم بين الطرفين حيث يلزم أن يكون إيجاب من احد الطرفين على أن يصدر من الآخر قبولا بعد تلقيه الإيجاب وعلم الموجب بنتيجة القبول، وطريقة الإيجاب والقبول يمكن أن تكون شفاهاً أو كتابة، وتتم في الاتصال الالكتروني بشكل واضح صريح على أن يكون كلا الطرفين معرفا لدى الآخر مع توفر شروط انعقاد المجلس⁽¹⁰⁾.

كما ان عقد الزواج الالكتروني ينعقد بتلاقي ارادتي الايجاب والقبول ويتم التعبير عن ارادة التعاقد ايجابا وقبولا عن بعد عبر تقنيات الاتصال الحديثة والتي تعتمد في استعمالها على

دعائم الكترونية ووسائل التعبير عن الإرادة عبر الانترنت قد تكون عن طريق المراسلة الكتابية او قد يكون عن طريق المحادثة باستعمال الصوت او قد يكون باستعمال الصوت والصورة معاً⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني

شروط عقد الزواج الالكتروني

بالنظر لأهمية شروط عقد الزواج الالكتروني سيتم تقسيمها على النحو الآتي:-

أولاً/ شروط الانعقاد:-

وهي الشروط التي يجب توفرها في اركان عقد الزواج الالكتروني (الموجب الالكتروني والقابل الالكتروني) ومن هذه الشروط ما يتعلق بالعاقدين، ومنها ما يتعلق بصيغة الايجاب والقبول⁽¹²⁾.

١- شروط الانعقاد الخاصة بالعاقدين الكترونياً :

أ- ان يكون العاقدين (الموجب الالكتروني والقابل الالكتروني) مميزين فلو كان احدهما فاقد العقل (أي المجنون والمعتوه غير المميز ، لم ينعقد العقد).

ب- صلاحية المعقود عليه ان يكون محلاً للعقد، والزوجة هي محل العقد، ومع ان الزواج يتحقق بالزوجين فيشترط في المعقود عليها الزوجة (القابل الالكتروني)، لأن اكثر احكام الزواج تظهر فيما يتعلق بالمرأة ان تكون انثى فعقد الزواج الخنثى المشكل يعد عقداً باطلاً.

ت- سماع كل من العاقدين كلام الآخر بحيث يفهم كل طرف ان المقصود بالكلام هو انشاء الزواج سواء كان من جهة الموجب ام القابل، والمراد بالفهم هنا هو فهم المقصود العام من إن المراد هو الرضا بالزواج، وانشأؤه والموافقة عليه، وكما نصت المادة (٤) من قانون الاحوال الشخصية العراقي على انه " ينعقد الزواج بإيجاب يقيده

لغة أو عرفا من احد العاقدين وقبول الاخر ويقوم الوكيل مقامه⁽¹³⁾ ، وهذا يكون في مجلس العقد الحقيقي الذي يعقد في البيئة التقليدية.

اما في عقد الزواج الالكتروني فنظرا لتعدد الوسائل الالكترونية التي يتم فيها الايجاب والقبول، وقد نصت المادة (١٨ / اولا) من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي على انه " يجوز ان يتم الايجاب والقبول في العقد بوسيلة الكترونية"، ومن ملاحظة هذا النص القانوني نجد ان المشرع العراقي لم يحدد وسيلة الكترونية معينة بالتالي فقد جاء النص مطلق، والمطلق يسري على اطلاقه مالم يقيد بنص قانوني خاص، وعليه يكون مجلس عقد الزواج الالكتروني بين حاضرين او غائبين حسب نوع الوسيلة الالكترونية المستخدمة في التعبير عن الارادة⁽¹⁴⁾.

٢- شروط الانعقاد الخاصة بصيغة الايجاب و القبول الالكتروني:

أ- اتحاد مجلس الايجاب والقبول، فطبقا للقواعد العامة لعقد الزواج نصت المادة (١/٦) من قانون الاحوال الشخصية العراقي على انه " لا ينعقد عقد الزواج اذا فقد شرطا من شروط الانعقاد او الصحة المبينة فيما يلي:

- اتحاد مجلس الايجاب والقبول.
- سماع كل من المتعاقدين كلام الاخر واستيعابهما بأنه منه عقد الزواج.
- موافقة القبول لإيجاب.
- شهادة شاهدين متمتعين بالأهلية القانونية على عقد الزواج ويشمل ذلك الرجل والمرأة⁽¹⁵⁾.

ونلاحظ من خلال نص المادة اعلاه في فقرتها الاولى انها اشارت الى اتحاد المجلس حقيقة أي حضور الطرفين (الزوج والزوجة) المتعاقدين في مكان واحد وزمان واحد، واتحاد مجلس الايجاب والقبول يتحقق اذا لم يصدر من العاقدين او احدهما بعد الايجاب ما يدل على الاعراض عنه⁽¹⁶⁾.

ويقول بعض الفقهاء إن عقد الزواج المبرم عبر وسائل التواصل الاجتماعي لا يتحقق فيه اتحاد مجلس حقيقة لان فيه يتم تبادل الإيجاب، والقبول عن بعد، وذلك من خلال تواجد كل طرف من اطرافه في مكان يبعد عن مكان الطرف الآخر، وبالتالي يتم انعقاد عقد الزواج حكماً دون الحضور المادي لأطرافه في مكان واحد⁽¹⁷⁾.

وعليه فإن اتحاد المجلس في عقد الزواج الالكتروني يمكن أن يكون حكماً، وهذا أيضاً تطبيقاً للقاعدة العامة الواردة في المادة (١١) من القانون المدني العراقي حيث نصت "التعاقد بالتلفون أو بأية طريقة مماثلة كأنه تم بين حاضرين فيما يتعلق بالزمان وبين غائبين فيما يتعلق بالمكان"⁽¹⁸⁾.

ب- "تطابق الإيجاب والقبول أي موافقة الإيجاب للقبول حيث يجب أن يرد القبول على موضوع الإيجاب فإذا لم تتحقق الموافقة لم ينعقد العقد كأن يقول الموجب زوجتك موكلتي على مهر قدره ألف دينار فقال الآخر قبلت على المائة دينار لم ينعقد العقد"⁽¹⁹⁾.

كما نصت على مطابقة القبول للإيجاب القاعدة العامة الواردة في المادة (٨٥) من القانون المدني العراقي على إنه "إذا وجب أحد المتعاقدين يلزم الانعقاد للعقد قبول العاقد الآخر على الوجه المطابق للإيجاب"⁽²⁰⁾. ومطابقة القبول الالكتروني للإيجاب الالكتروني في عقد الزواج الالكتروني هي مطابقة في موضوع الزواج، وليس في الصيغ والألفاظ⁽²¹⁾.

ت- التنجيز في الحال : ويقصد به ان يكون الزواج في الحال، فلا ينعقد العقد اذا علق الإيجاب فيه على حصول امر في المستقبل او اضيف الى زمن مستقبل بل يشترط ان يكون العقد منجزاً كان يقول الرجل لامرأة تزوجتك فتقول قبلت، وكما نصت المادة (٥/هـ) من قانون الأحوال الشخصية العراقي على "أن يكون العقد غير معلق على شرط أو حادثة غير محققة".

ومن ذلك نستنتج ان: شروط عقد الزواج تنقسم الى نوعين: منها ما يرجع الى مجلس عقد الزواج الالكتروني، ومنها ما يرجع الى العاقد نفسه، فالشروط التي ترجع الى العاقد هي

شرط واحد وهو ان يكون العاقد عاقلاً، فكما سبق وتعرفنا لا ينعقد الزواج اذا كان العاقد مجنوناً او صبياً لان كل واحد منهما ليس اهلاً للتصرف، اما الشروط التي تتعلق باتحاد المجلس الذي صدر فيه الايجاب والقبول وان يسمع كل واحد من العاقدين كلام الآخر ويفهم ما يراد به.

ثانياً/ شروط صحة عقد الزواج الالكتروني:-

١- الولاية في العقد:

إذا كانت المرأة (الموجب أو القابل الالكتروني) صغيرة أو مجنونة اشترط لصحة العقد أن يتولى الولي العقد من دون الوكيل أما إذا كانت بالغة عاقلة فلا يشترط الولي حينئذ لأنها أحق بنفسها فإذا باشرت العقد بنفسها أو بواسطة وكيلها صح العقد⁽²²⁾.

وكما أشار المشرع العراقي الى ذلك في المادة(٤) من قانون الأحوال الشخصية وتكون للولي سلطة شرعية إجبارية في تزويج غيره كالأب، والجد، وغيرهما على الصغار، والمجانين⁽²³⁾.

٢- الشهادة:

وهي حضور شاهدين عدلين⁽²⁴⁾، ووقت حضور الشهود هو وقت وجود ركني العقد(الايجاب والقبول)؛ لأن الشهادة شرط ركني العقد (الايجاب والقبول)، فيشترط وجودها عنده، حتى يتنسى للشهود سماع ما ستم الشهادة عليه وهو الايجاب من ولي المرأة والقبول من الزوج، وإذا تخلف حضور الشهود عن هذا الوقت فإن شهادتهم لن تكون مبنية على السماع فتكون غير صحيحة؛ لذا فإن من الصفات الواجب توفرها في الشهود هو ان يكونا سمعين⁽²⁵⁾.

وقد أشار المشرع العراقي الى الشهادة كشرط من شروط الصحة في المادة (٦) من قانون الأحوال الشخصية حيث نص على " إن العقد لا ينعقد إذا فقد شرطاً من شروط الانعقاد أو الصحة المبينة فيما يلي... د- شهادة شاهدين متمتعين بالأهلية القانونية على عقد الزواج ويشمل ذلك الرجل والمرأة"⁽²⁶⁾.

ولكي يعتد بشهادة الشهود في عقد الزواج الالكتروني " لابد من توفر شروط معينة منها البلوغ والعقل لان القصد من الشهادة إعلان أمر الزواج بين الناس والاعتماد عليها في الإثبات، وهذا لا يتأتى إلا إذا كان الشاهد بالغاً عاقلاً حتى يستطيع تبليغ ما شهد عليه الناس، ومن الشروط أيضاً اسلام الشاهدين اذا كان الزوجان مسلمين.

٣- ان لا تكون المرأة محرمة تحريماً فيه شبهة:

من اجل ان يكون عقد الزواج الالكتروني صحيحاً يجب ان تكون المرأة خالية من الموانع الشرعية التي تحول دون زواجها، ومعنى هذا الا تكون محرمة على الخاطب لا تأبيداً ولا توقيتاً فالعقد على امرأة محرمة يجعله باطلاً⁽²⁷⁾.

وقد نصت المادة (١٢) من قانون الأحوال الشخصية العراقي على إنه " يشترط لصحة الزواج أن تكون المرأة غير محرمة شرعاً على من يريد التزوج بها" .

أما إذا كانت المرأة (الموجب أو القابل الالكتروني) محرمة تحريماً فيه شبهة، وخلاف كالجَمع بين العمّة ، وابنة أخيها أو الخالة وابنة أختها أو أن يعقد الموجب الالكتروني على المعتدة من طلاق بائن، وهي في العدة فأن العقد على واحدة منهن يعتبر فاسد لأنه فقد شرطاً من شروط الصحة⁽²⁸⁾.

المبحث الثاني

احكام عقد الزواج الالكتروني

يتميز عقد النكاح من خلال الانترنت بكونه مشابهاً لعقده مشافهة وجها لوجه، لكن مع ذلك لا تخلو من عيوب يستوجب تداركها، فضلاً عن ذلك يخضع عقد الزواج الالكتروني لنصوص قانونية يتوفق مع طبيعة الوسيلة المستخدمة بين المتعاقدين:-

المطلب الأول

وسائل التعاقد الزواج الالكتروني

أولاً/ التعاقد عن طريق المخاطبة:-

يمكن إجراء عقد الزواج مخاطبة عبر الانترنت من خلال بعض البرامج عن طريق برنامج يطلق عليه (الملتيميديا) multimedia (كبرامج الماسنجر و التلكرام وغيرها) وهو عبارة عن كاميرا وميكروفون مزود بها الجهاز المرسل والجهاز المستقبل من خلالهما يتم نقل صوت وصورة كل طرف الى الآخر اصبح من خلالها الانترنت وسيلة يمكن من خلالها طرفي التعاقد ان يرى كل واحد منهما الآخر ويتحدثان معا في غرفة لا تتجاوز مساحتها بضعة امتار في هذه الحالة لا يوجد فاصل زمني بين صدور الارادة والعلم بها⁽²⁹⁾.

وبالتالي يكون لكلا الطرفين من إجراء مفاوضات عقد الزواج بينهما بصورة لا تختلف كثيراً عن اجتماعهما في مجلس واحد، وهذا ما يسهل كثيراً من عملية التواصل بين طرفي العقد، كما يمكن أيضاً من تحقق اتصال القبول بالإيجاب، وكذا التحقق من إعراض أحد الطرفين عن العقد من عدمه⁽³⁰⁾.

ألا أن التعاقد عن طريق التعاقد عن طريق الكتابة لا تخلو من عيوب، قد تجر إلى منازعات وخصام فمنها ⁽³¹⁾:

١ - إمكانية تقليد الأصوات ومحادثاتها أثناء إجراء مفاوضات العقد:- إذ إنه توجد حالياً برامج عديدة يمكن تحميلها على جهاز الحاسب الآلي، تتيح هذه البرامج معالجة الصوت

وتغييره، بشكل شبه كامل أثناء المحادثة عبر الإنترنت، بالإضافة إلى أنه يمكن التلاعب في الصورة وتغييرها أيضاً، بطرق قد لا تستبين للطرف الآخر⁽³²⁾.

٢- احتمال وجود بعض العوارض الفنية التي تؤدي إلى انقطاع المكالمة:-

في العقد الإلكتروني تحدث بعض العوارض الفنية بعد صدور الإيجاب من الولي وسماعه من الخاطب، وذلك إما لخلل في شبكة الانترنت المحلية أو الدولية، أو لخلل في جهاز الحاسب، أو في التوصيلات، أو غير ذلك. وقد تطول فترة الانقطاع ساعات أو أياماً، ومحل الإشكال هنا، أن الولي قد يتراجع عن إيجابه لأمر ما، فيدعي الخاطب أنه أصدر القبول فور سماعه ولكن المكالمة انقطعت

ثانياً/ التعاقد عن طريق الكتابة:-

هذا النوع من الزواج كان معروفاً منذ القدم وتحدث الفقهاء في مشروعياته بين مجيز ومانع ولم تظهر وسائل الاتصال الحديثة هذا النمط من العقود⁽³³⁾.

ويتميز العقد عن طريق الكتابة ألا يكون العاقد حاضراً، وإن يشهد العاقد شاهدين على محتوى الكتاب الذي أرسله، وإن يصرح المرسل إليه بالقبول صراحة أي قولاً وليس كتابة⁽³⁴⁾.

إن عقد الزواج الإلكتروني بالكتابة يتم في الغالب من خلال البريد الإلكتروني ويتم ذلك من خلال إرسال الشخص إلى آخر رسالة ويتم عملية الإرسال بأن يدخل الشخص إلى موقع البريد الإلكتروني (الايمل) ويقوم بإنشاء رسالة جديدة وعادة يكون الشخص محتفظاً برقم الشخص الذي يرسل له، وبذلك توجه الرسالة إلى الشخص الآخر ضمن قائمة توضح فيها اسم المرسل والموضوع وتاريخ الإرسال وحجم الرسالة، وبعد ذلك يقوم الطرف الآخر بفتح الرسالة واستعراضها وقراءتها وطباعتها على ورق إذا أراد ذلك وحفظها في ملف معين أو الغائها بعد قراءتها ويمكنه الغائها قبل قراءتها وعليه إذا تم إبرام عقد زواج إلكتروني فينقصد من خلال إرسال رسالة من الخاطب تتضمن إيجاب الزواج مثل زوجتك نفسي أو تزوجتك وبعد إرسال هذه الرسالة عبر البريد الإلكتروني واستقبالها من الطرف الآخر (المخطوبة) وحتى يتم إبرام هذا العقد لابد أن يتلفظ الطرف الآخر بالقبول (لفظاً لا كتابة)، ويتميز هذا النوع من العقد بتوفير

الوقت والجهد واختصار المسافات الشاسعة، حيث انه قد يكون بين المتعاقدين مسافات بعيدة جداً، فالتعاقد عبر هذه الوسيلة يختصر ويسهل الامر⁽³⁵⁾.

وبالتالي فإن عقد الزواج من خلال هذه الوسيلة يتيح وقت أكثر للتأمل والتفكير والتروي قبل الإقدام على العقد، أكثر في الغالب مما يكون في التعاقد مشافهة.

مع ذلك يفقد المتعاقدان للنكاح عبر الانترنت عن طريق الكتابة لسهولة تبادل وجهات النظر، والتفاوض حول العقد كما في الوسيلة السابقة، إمكانية التلاعب بالبيانات المرسلة، أو المستقبلية وانتحال الشخصيات:- يحدث الاتصال الالكتروني بين المتعاقدين الى إمكانية التلاعب بالبيانات المرسلة من خلال قيام المتعاقد آخر أو من قبل الغير بتحريف البيانات والمعلومات المرسلة أو انتحال شخصية الموجب أو القابل ممن يوحي التعاقد بهذه الطريقة بالتهوين من هيبة عقد النكاح واحترامه⁽³⁶⁾

المطلب الثاني

اثار عقد الزواج الالكتروني

بالنظر لآلية إجراء عقد الزواج نجد انه مشابه للعقد التقليدي إلا انه يوثق الكترونياً، وبناء على ذلك فإنه يمكن تكييفه فقهيًا على انه إجراء جديد لإبرام عقد الزواج سنة الامر لتقديم خدمات تسهيلية عند إبرام عقد الزواج.

أولاً/ الآثار المترتبة من حيث انعقاد

ينعقد عقد الزواج في الإسلام بكل ما يدل عليه من دون اشتراط صيغة معينة أو شكل محدد ، وبالنظر للوصف العملي لعقد الزواج الالكتروني نجد ان إجراءاته بهذه الطريقة شبيهة بإجراء العقد التقليدي من حيث اتحاد مجلس العقد وحضور جميع اطراف العقد- الولي والزوجة والزوج ومأذون الزواج والشهود- حضوراً حقيقياً، وتطابق الإيجاب والقبول، وعدم صدور ما يدل على إعراض أحد العاقدين عن التعاقد، والموالاة بين الإيجاب والقبول، وسماع الشهود لذلك مع إمكان رؤيتهم للولي والزوج؛ غير أن هذا العقد يتم توثيق الإيجاب والقبول فيه بعد التلفظ بهما

الالكترونيا ، مما يدل على صحة هذا العقد بهذه الكيفية وحصول المقصود به؛ لاستيفائه جميع اركان عقد الزواج وشروط صحته، ولانتفاء ما يمنع ذلك من الخداع او الحيلة، والاصل بقاء ما كان على ما كان⁽³⁷⁾ .

ثانياً/ آثار المترتب على تنفيذ عقد الزواج الالكتروني

يقصد بآثار عقد الزواج الحقوق التي تترتب على هذا العقد لكلا الطرفين، أو لأحدهما على الآخر، فإذا انعقد الزواج، وتمت أركانه، وكان صحيحاً نافذاً لازماً، فإن آثاره تترتب عليه في الحال، ومن هذه الحقوق ما هو مشترك بين الزوجين، وما هو للزوجة على زوجها، وأخيراً حقوق الزوج على زوجته، وبناءً على ذلك فالحقوق المشتركة بين الزوجين هي أولاً: حل الاستمتاع والمعاشرة بين الزوجين، لأن عقد الزواج يحل ما كان محرماً، لقوله تعالى: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم»، ثانياً: ثبوت النسب، ثالثاً: حرمة المصاهرة، كالزواج بأصول الزوج، وإن علوا، أو بأصول الزوجة، وإن علوا، رابعاً: إثبات حق التوارث بين الزوجين. وأخيراً من الحقوق المشتركة: حسن تربية الأولاد، والقيام على شؤونهم، باعتبارهم ثمرة الزواج⁽³⁸⁾.

وحسم مجلس القضاء الأعلى الجدل الدائر حول طبيعة العقد الالكتروني بسبب كونه مشروع زواج يتضمن مخالفات قانونية وعواقب اجتماعية مقلقة، فكيف سيسمع الايجاب والقبول من العاقدین ويتحقق وقوعهما وانتسابهما والمجلس افتراضي وليس طبيعياً ، وكيف سيتم التأكد من أهلية الزوجين وتوفير الشروط القانونية اللازمة في المتعاقدين عبر المجال الالكتروني ، وبعض الشروط مما يتوقف تشخيصها على الحضور المباشر، كما ان القاضي لن يميز في تلك الحالة رضا العاقدین او حصول إكراه وإجبار من الأقارب او الاغيار على اخذهم لإجراء العقد وهو ما يشكل ثغرة خطيرة قد يستغلها البعض لإجبار واكراه المرأة على الزواج بدون رضاها وقد يحصل هذا الاكراه دون اطلاع القاضي مع افتراضية مجلس العقد، وتنص المادة العاشرة من قانون الأحوال الشخصية النافذ على حضور القاضي في عملية تسجيل عقد الزواج بين العاقدین⁽³⁹⁾.

الخاتمة

وفي الختام هذا ما يسرّ الله لي جمعه واعداده حول هذا الموضوع، وقد بذلت فيه كل جهدي واستطاعتي فما كان فيه من الصواب فمن توفيق الله سبحانه، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله ان يجعله علما نافعا خالصا لوجهه الكريم.

أهم النتائج :

- ١- الزواج نعمة عظيمة واية من آيات الله الدالة على قدرته وحكمته ووصفه الله تعالى بالميثاق الغليظ، لما لرابطة الزواج من قوة، فينبغي التمسك بتعاليم الإسلام بما يحقق صيانة هذا العقد على الوجه الاكمل.
- ٢- لقد تخطيت التقنيات ووسائل الاتصال الحديثة الابعاد الزمنية والمكانية والحدود الجغرافية، فأسهمت في تقريب البعيد واختصار المسافات وساعدت على اجراء عقد الزواج الالكتروني.
- ٣- عقد الزواج الالكتروني لا يتم الا بتوافر شروط معينة في العاقدين وشروط في الايجاب والقبول لما يتمتع به عقد الزواج من قدسية فهو اعظم اشكال الارتباط الإنساني.
- ٤- خلال البحث تبين ان عقد الزواج يكون من خلال محادثة مرئية تتيح لكل طرف رؤية الطرف الاخر، او ان يكون من خلال محادثة غير مرئية كالعقد عن طريق الكتابة بحيث لا يمكن لكل طرف رؤية الاخر.

الهوامش

- ١- معجم مقاييس اللغة، احمد بن فارس، ١٩٧٩ م، ج٤، ص ٨٦.
- ٢- سورة المائدة: الآية ١.
- ٣- تاج العروس، مرتضى الزبيدي، د.ط، د.ت ج٨، ص ٣٩٤.
- ٤- الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد، مجلة البحوث الإسلامية، ج٩١، ص ٢١٠.
- ١- عرفت المادة (١٠ف) من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢م والرسائل الالكترونية بانها: اجهزة ومعدات او ادوات كهربائية او مغناطيسية او ضوئية او اية وسائل اخرى مشابهة تستخدم في انشاء المعلومات وتبادلها وتخزينها .
- ٦- الجوانب القانونية للتجارة الالكترونية، فاروق ابراهيم جاسم، ط١، ٢٠١٦م، ص ٣١.
- ٧- ينظر: لسان العرب، ابن منظور محمد بن مكرم، تحقيق: ياسر سليمان ابو شادي، مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د.ت، ج٦، ص ١١٧-١١٨.
- ٨- الأحوال الشخصية، ابو زهرة، دار الفكر العربي، ط٢، ص ١٩.
- ٩- تقابلها المادة (٢) من قانون الاحوال الشخصي الاردني رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦.
- ١٠- الزواج الالكتروني، القاضي ناصر عمران: [www. Sotaliraq.com](http://www.Sotaliraq.com).
- ١١- مشروعية الزواج الالكتروني، م. نادية كعب جبر، - كلية القانون- الجامعة المستنصرية، مجلة دراسات قانونية، العدد ٥٤، ص ٢١٧.
- ١٢- الزواج الالكتروني، القاضي ناصر عمران: www. Sotaliraq.com.
- ١٣- تقابلها المادة (١٤) من قانون الاحوال الشخصية الاردني رقم (٦١) لسنة ١٩٦٧، حيث نصت على انه " ينعقد الزواج بإيجاب وقبول الخاطبين او كليهما في مجلس العقد".
- ١٤- التنظيم القانوني لعقد الزواج الالكتروني(دراسة مقارنة)، اشراق حسن عذيب، كلية القانون- جامعة واسط، ص ٦٥٤.
- ١٥- تقابلها المادة (١٦) من قانون الاحوال الشخصية الاردني رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦.
- ١٦- شرح قانون الاحوال الشخصية د. احمد علي الخطيب، د. حمد عبيد الكبيسي، د. محمد عباس السامرائي، جامعة بغداد- كلية القانون والسياسة، ط١، ١٩٨٠، ص ٣٢-٣٣.
- ١٧- التنظيم القانوني عبر شبكة الانترنت، د. مصطفى موسى العجارمة، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٠، ص ٨٢.
- ١٨- تقابلها المادة (٩٤) مدني مصري، والمادة (٩٥) مدني سوري، والمادة (١٠٢) مدني اردني.
- ١٩- شرح قانون الاحوال الشخصية د. احمد علي الخطيب وآخرون، ص ٣٢.
- ٢٠- تقابلها المادة (٨٩) مدني مصري، والمادة (١/٩٩) مدني اردني..
- ٢١- الوجيز في شرح الاحوال الشخصية وتعديلاته، د. احمد الكبيسي، المكتبة القانونية، بغداد ١٩٩٠، ج١، ص ٤٢.
- ٢٢- شرح قانون الاحوال الشخصية د. احمد علي الخطيب وآخرون، ص ٣٣.

- 23- الزواج في الفقه الاسلامي (دراسة تشريعية وفقهية)، د محمد كمال الدين إمام، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، ١٩٩٨، ص ٩١.
- 24- العقد الالكتروني للزواج " دراسة فقهية مقارنة"، (بحث) منشور في مجلة الجامعة العراقية للدكتوراة مشاعل بنت انفال الحارثي، كلية التربية- جامعة الملك سعود، العدد ٥٥، ج ٣، ص ١٦٣ .
- 25- بدائع الصنائع ، ج ٢، ص ٢٥٦ .
- 26- تقابلها المادة (٨) من قانون الاحوال الشخصية الاردني رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٠ ، حيث نصت : يشترط في صحة عقد الزواج حضور شاهدين رجلين او رجب وامرأتين مسلمين اذا كان الزوجان مسلمين عاقلين بالغين سامعين للايجاب والقبول فاهمين المقصود بهما.
- 27- أحكام وآثار الزوجية شرح مقارن لقانون الاحوال الشخصية، د. محمد سمارة ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان-الاردن، ٢٠٠٨ ، ص ٧٠-٧١ .
- 28- التنظيم القانوني لعقد الزواج الالكتروني، اشراق حسن عذيب، ص ٦٥٨.
- 29- التعاقد عبر الانترنت، حسن محمد يودي، دار الكتب القانونية، د. ط، د.ت، ص ١١٤.
- 30- عقد الزواج عبر الانترنت، عبد الله بن مزروع المزروع، ص ٧.
- 31- التعاقد عبر الانترنت، حسن محمد يودي، ص ١١٤.
- 32- مقال منشور على الموقع الالكتروني : <http://homaid.wordpress.com>.
- 33- الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، إيهاب حسين واحمد فتحي، مكتبة النور، ط ١، ٢٠١٢م، ص ١٥.
- 34- حكم ابرام عقود الأحوال الشخصية والعقود التجارية عبر الوسائل الالكترونية، محمد بن يحيى بن حسن، جدة، ٢٠١١، ص ١٠.
- 35- عقد الزواج بالكتابة عن طريق الانترنت، خالد محمود طلال، دار النفائس، عمان، ط ١، ٢٠٠٢م، ص ٨٩.
- 36- مشروعية الزواج الالكتروني، نادية كعب جبر، مجلة الدراسات القانونية، العدد ٥٤، ص ٢٢٥.
- 37- العقد الالكتروني للزواج، مشاعل بنت انفال الحارثي، ص ١٦٥.
- 38- آثار عقد الزواج بين الشريعة والتشريع، المحامي عمر عبد العزيز ، مقال منشور بتاريخ ٢٠١٤/١١/٧م: على الموقع الالكتروني: <https://www.emaratalyoum.com/local-section/accidents/courts/2014-11-07-1.725703>.
- 39- الزواج الإلكتروني واعتراضات عليه في العراق: مقال منشور بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٢م: <https://www.nasnews.com/view.php?cat=336>.